لحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير ويستشهد باشعارهم
ثم المحدثون كالبحتري وابي تمام ولا يستشهد باشعارهم لوجودهم بعد فساد الالسنة
الا بالوجه الذي ذكره المصنف وهو كون المحدث من علماء العربية فيجعل
ما يقوله بمنزلة ما يرويه اي لانه موثوق به في الرواية فلو لم يسمع ذلك من العرب
لم يقله وفيه وقفة اذ لو صح ذلك لصح الاستشهاد بقول غير ابي تمام ممن جمع
الادب والعدالة وليس كذلك ومن ثمه قال التفتازاني وقد يفرق بان مبنى الرواية
على الوثوق والضبط ومبنى القول على الدراية والاحاطة بالاوضاع والقوانين
والاتقان في الاول لا يستلزم الاتقان في الثاني والقول بان قوله بمنزلة
نقل الحديث بالمعنى ليس بشيء بل هو بعمل الراوي اشبه وهو لا يوجب السماع
والحاق الع مع الاضاءة كلما ومع الاظلام اذا لانهم حراص على الشيء الخ ذهب
بعضهم الى ان التكرار مراد في الاظلام ايضا وانما تركه استغناء بذكره في الاول
او لاستفادة التكرار منه فان تكرر الاضاءة لا تحقق الا بتكرر الاظلام او
لان اذا تدل على التكرار ككلما كما قال بعض النحاة والفرصة النوبة والانتهاز
الاغتنام يقال انتهزت الفرصة اذا اغتنمتها ومنه قامت السوق اذا كدت
اي سكنت وتقدم قامت السوق بمعنى نفقت فهو من الاضداد او بقصف البرق
اي شدة صوته بوميض البرق اي لمعانه ولقد تكاثر حذف في شاء واراد اذا
وقعا في حيز الشرط كما هنا لدلالة الجواب على ذلك المحذوف فلو شئت ان ابكي دما
لبكيته تمامه عليك ولكن ساحة الصبر اوسع اي فيه بالمفعول لان بكاء الدم
مستغرب ونصب دما لتضمينه معنى الصب والبيت من قصيدة لابي يعقوب

الخريمي

الخريمي رثى بها خزيم بن عامر المري وظاهرة الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني
ضرورة انتفاء الملزوم عند انتفاء لازمه وهذا ما ذهب اليه ابن الحاجب وذهب
الجمهور وهو الاصح الى انها لانتفاء الثاني لانتفاء الاول فمعنى لو جئتني لاكرمتك
ان انتفاء الاكرام لانتفاء المجيء وقيل انها لمجرد الربط كان ومن ثم قال التفتازاني في
الظاهر ان لو ههنا لمجرد الشرط بمنزلة ان لا لبقاء الاصل من انتفاء الشيء لانتفاء
غيره ووافقه الشريف ثم قال وقد يقال ان لو نافية على اصلها وقصد بها التنبيه
على ان مشقتهم بسبب الرعد والبرق وصلت غايتها وقاربت ازالة الحواس
بحيث لو تعلقت به المشيئة لازالته بلا حاجة الى زيادة تقصيف الرعد وضوء
البرق ولها استعمال آخر وهو ان يقصد بها بيان استمرار الشيء بربطه بابعد
النقيضين عنه كقوله لو اهنتني لاكرمته وكقول عمر رضي الله عنه لو لم يخف الله
لم يعصه وقد بسطت الكلام على ذلك في شرح اللب بزيادة الباء اي بناء على انه
لا يجمع بين اداتي تعدية وهو الاكثر وخصت الزيادة بالباء لان التعدية بها
اقل منها بالهمزة وفائدة هذه الشرطية ابداء المانع الخ اي وهو انه تعالى امهل
المنافقين فيما هم فيه ليتمادوا في الغي والفساد ويكون عذابهم اشد والتنبيه
عطف تفسير على ابداء المانع مشروطة الاول مشروط مرتبطا حال مقوله ان الله على
كل شيء قدير مبتدأ خبره كالتصريح به اي بما ذكر من تأثير الاسباب الخ والتقرير
عطف على التصريح مختص بالموجود اي فلا يطلق على المعدوم فان قلت لو اختص الشيء
بالموجود لما تعلقت به القدرة لانها الصفة المؤثرة على وفق الارادة وتأثيرها
الا بايجاد وايجاد الموجود محال قلت المحال ايجاد الموجود بوجود سابق وهو غير لازم

Copyright © King Saud University